ROYAUME DU MAROC
Ministère de l'Intérieur
Wilaya de la Région de Rabat-Salè-Kénitra
Préfecture de Rabat
Commune de Rabat

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الرباط - سلا - القنيطرة
عمالة الرباط
جماعة الرباط

2

قـــرار
لرئيسة جماعة الرباط
حول إعلان فتح باب الترشيح
لشغل مناصب رؤساء المصالح بمقاطعة اليوسفية

إن رئيسة جماعة الرباط:

- بناء على الظهير الشريف رقم **1.58.008** بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم **1.15.85** الصادر في 20 رمضان 1436 (07يوليوز2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛
- بناء على المرسوم رقم **2.77.738** بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977). بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم **2.97.1052** الصادر في 04 شوال 1418 (2 فبراير 1998) المتعلق بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي و مستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة ؛
- بناء على المرسوم رقم **2.11.681** الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011)في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام و المصالح بالإدارات العمومية ؛
- بناء على المرسوم رقم **2.21.580** صادر في 22 من محرم 1443(31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على القرار رقم **2522.21** المؤرخ في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد **D6744** المؤرخ في 30 شتنبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و هيئاتها و نظام التعويضات عن المسؤولية ؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد **D7563** المؤرخ في 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و هيئاتها و نظام التعويضات عن المسؤولية ؛
- بناء على مقرر مجلس مقاطعة اليوسفية عدد **18** بتاريخ 05 أكتوبر 2022 و المتعلق بالدراسة و المصادقة على تنظيم إدارة مجلس مقاطعة اليوسفية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح باب الترشيح لتولي منصب :

- رئيس مصلحة الشؤون الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية و الرياضية	- رئيس مصلحة الأشغال و الصيانة و المناطق الخضراء و البيئة
- رئيس مصلحة أشغال المجلس	- رئيس مصلحة تدبير الموارد البشرية و الشؤون الإدارية و العامة
- رئيس مصلحة التعمير	- رئيس مصلحة الحالة المدنية و المصادقة على الوثائق
- رئيس مصلحة المرآب و تدبير الأليات	- رئيس مصلحة المالية و المحاسبة و الصفقات و المشتريات
- رئيس مصلحة الطرق و الإنارة العمومية	- رئيس مصلحة العتاد و الأدوات

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل هده المناصب في وجه:

1- الموظفون المرسمون و المتعاقدون العاملون بجماعة الرباط و الدين نتوفر فيهم الشروط التالية :
- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ،
- أن يتوفروا على الأقل على (2) سنتين من الخدمة بصفة مرسم أو(3) ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالجماعة،
- أن يكونوا على دراية كافية بالنصوص القانونية المنظمة للجماعات،

2 - الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المزاولون ، في تاريخ الإعلان عن فتح باب الترشيح لمنصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة ، الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل ، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن (15) خمسة عشرة سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع(4) سنوات ، على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة :

تحدد مهام رؤساء المصالح المتبارى حولها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة:

يسحب ملف الترشيح من قسم الموارد البشرية و المعلوميات و المعدات بمقر جماعة الرباط أو من الموقع الالكتروني للجماعة، ويملا بكل دقة و عناية و يتضمن الوثائق التالية :

- طلب الترشيح موجه إلى السيدة رئيسة الجماعة ، مشفوع برأي و موافقة الرئيس المباشر،
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح و نبذة عن مساره المهني و المهام التي زاولها ،
- مشروع برنامج العمل و المنهجية الذين يقترحها المرشح في تدبير المصلحة، و سبل تطويرها و الرفع من أدائها ،
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه، وقرار المعادلة عند الاقتضاء،

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر مرفوقة بنفس الملف مثبت على قرص مدمج بقسم الموارد البشرية و المعلوميات و المعدات بجماعة الرباط الكائن مقرها بشارع **محمد بن الحسن الوزاني – حي النهضة** - في اجل أقصاه.....24 مارس 2023..... حسب توقيت عمل الإدارة.

المادة السادسة:

تتولى لجنة معينة بقرار من السيدة رئيسة الجماعة ، انتقاء ملفات الترشيح و كذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة :

في حالة عدم تقدم أي مرشح ، أو في حالة عدم انتقاء أي مرشح من قبل لجنة الانتقاء المنصوص عليها في المادة السادسة أعلاه، يمكن للإدارة أن تقوم بإصدار إعلان ثان ، وفق نفس الكيفيات و الشروط ، تفتح بموجبه باب الترشيح في وجه جميع الموظفين و الموظفات بمختلف إدارات الدولة و الجماعات الترابية.

المادة الثامنة :

ينشر مضمون هدا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma، و على موقع جماعة الرباط www.rabatlacapitale.ma.، و يلصق بمختلف مقرات مصالح جماعة الرباط و الهيئات التابعة لها،

الرباط في :15 فبراير 2023.....

رئيسة مجلس جماعة الرباط

إمضاء : أسماء غلالو